فقه الوقت وعلاقته المقاصدية بأحكام الأسرة

The jurisprudence of time and its relation to the family

الباحث(ة)/ قرميط سارة*
كلية الحقوق-جامعة الجزائر
مخبر قانون الاسرة
sa.guermit@univ-alger.dz

د/ الديب جمال
كلية الحقوق-جامعة الجزائر
مخبر قانون الاسرة
d.dib@univ-alger.dz

تاريخ الارسال: 2019/09/09 تاريخ القبول: 2019/11/06 تاريخ النشر: 2019/11/19

الملخص:

للوقت ارتباط وثيق بجل أحكام الأسرة و علاقات الأفراد بعضهم ببعض، فالوقت ذو صلة بالإنسان من أول ساعة ينوي فيها أن يطأ هذه المرحلة من مراحل الحياة ،لما له من علاقة مقاصدية شرعية بأحكام الأسرة ، و لذا سنقوم بدراسة هذا الموضوع دراسة تحليلة استقرائية لتبيان مدى علاقة الوقت بأحكام الأسرة.

الكلمات المفتاحية: قانون – الأسرة – أحكام– الزواج – الوقت .

Abstract :

What is noted in Islamic jurisprudence first and family law secondly notes that time is closely related to most family rulings and people's relationships with each other, it is noted that the time is hardly broken from the provisions of this relationship since the first hour when the person intends to set foot at this stage of life. This is why we will study this subject an inductive analysis to show the extent to which time relates to family provisions.

Keywords : Law , provisions, family , marriage , time

*المؤلف المرسل: قرميط سارة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مقدمة:

سخر الله سبحانه وتعالى الزمان للإنسان ليتمكن من خلاله تدبير شؤونه والقيام بأمور معاشه ومعرفة السنين والحساب، إذ لولا ذلك لتعطلت مصالح البشر، فالزمن عجلة الحياة ودولاب حركتها ف به عرفنا بداية الحياة وبه نعرف نهايتها، إذ تنتهي الحياة بتعطيل حركة الشمس وذهاب نور القمر والنجوم بعد طمسها، فتتوقف الحياة وتنتهي بقيام الساعة بداية حياة لا نهاية لها خالية من علامات الحساب.

قضت إرادة الله أن ترتبط الأحكام بالأهلة، وهذا يظهر جليا في توقيت أحكام العبادات والمعاملات و أحكام الأسرة ويظهر ذلك في الصلاة و الصيام و أحكام الزواج و الطلاق و العدة و الرجعة و غيرها، لما ذلك من أهمية بالغة، ولما يتعلق بذلك من جلب المصالح و ذرأ ودفع المفاسد والخصومات.

إن المتأمل في أحكام الشريعة أولا و قانون الأسرة ثانيا يلاحظ أن للوقت ارتباط وثيق بجل أحكام الأسرة و علاقات الناس بعضهم ببعض، فيلاحظ أن الوقت لا يكاد ينفك عن أحكام هذه العلاقة منذ أول ساعة ينوي فيها الشخص أن يطأ هذه المرحلة من مراحل الحياة، فمن هذا المنطلق، ما المقصود بفقه الوقت و ما علاقته بأحكام الأسرة ؟

المبحث الأول: حقيقة الوقت

سنتطرق في هذا المبحث إلى بيان كل من مفهوم الوقت في المطلب الأول ، أما في الثاني سنبين أهمية و مكانة الوقت .

المطلب الأول: مفهوم الوقت

نعالج في هذا المطلب كل من تعريف الوقت من الناحية اللغوية و الإصطلاحية و حتى الفقهية ، مع بيان أيضا كيفية حساب و ضبط الوقت في الفروع الآتية .

الفرع الأول: تعريف الوقت

أولا - لغة : الوقت مقدار من الزمان و قيل المقدار من الدهر ، و كل شيء قدرت له حينا فهو مؤقت. والوقت مقدار من الزمان مفروض لأمر ما أو للعمل ، و جمعها أوقات و أوقات السنة فصولها[1]. والتوقيت و التأقيت أن يجعل للشيء وقتا يختص به ، وهو بيان مقدار المدة المؤقت : من يراعى الأوقات و الأهلة . والميقات : الوقت المضروب للفعل و الموضع ، جمع المواقيت ، و منه مواقيت الحجاج أي الموضع الذي يحرمون منه للحج [2].

1 أبو الفضل جمال الدين محمد بن كرم (ابن منظور)، لسان العرب ، الجزء 15 ، د.ط ، دار الصادر ،بيروت ، ص 255.

2 ابن المنظور ، ج 2 ، مرجع سابق ، ص 108.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الزمن و الزمان و العصر أسماء لقليل الوقت و كثيره ، و الزمان مدة الدنيا كلها ، و الجمع أزمن ، أزمان ، أزمنة [1].

ثانيا – اصطلاحا : مر في التعريف اللغوي بأن الوقت مقدار من الزمان ، و قيل من المقدار من الدهر ، و لذا فالوقت جزء من الزمن و الزمن أعم و اشمل ، فمن الوقت ما يطلق على عمر الإنسان ، و فترة حكم معينة و غيره ، فتطلق على قليل الزمن و كثيره [2].

كلمة الوقت تدل في علم الفلك على نقط معينة من الزمان وكذلك على أجزاء من الزمان، فيقال وقت انتصاف النهار ووقت انتصاف الليل، الوقت التي تعود فيه الشمس إلى الجزء الذي كانت فيه في وقت الابتداء [3].

أما عند الفقهاء:

الحنفية [4] : قالوا أن الوقت ما وقت به ، أي حدد من الزمان كمواقيت الصلوات ، أو مكان كمواقيت الإحرام .

الشافعية [5] : قالوا هو القدر المحدد للفعل في الزمان و المكان .

الحنابلة [6]: قالوا هو القدر المحدد للفعل في الزمان .

بعد النظر في تعريفات الفقهاء بمصـــطلح الوقت، فهي لا تخرج عن حيز الزمان والمكان. فالوقت إما يكون زمانيا أو مكانيا، فهو مرتبط بالعبادة ارتباط الوجود و العدم، إذا أن العبادة لا يمكن أن تتحقق إلا في زمان معين أو مكان معين، و هذه الخصـوصـية عظيمة من خصـائص العبادة في تحديدها بزمن معين أو مكان معين، هذا التحديد يميز العبادة عن العادة التي لم تختص بزمان أو مكان [7].

وعليه يعد الوقت من أكثر الألفاظ علاقة بالزمن و ألصـــقها به، فما الوقت إلا جزءا من الزمان، فالزمان أعم من الوقت .

وبناءا على ما تقدم فيقصـــد بفقه الوقت العلم بقيمة الوقت وخطورته و ارتباطه بحياة المســـلم، مما يدفعه لحسن اغتنامه على أحسن وجه أو إفساده [8] .

---

1 فاطمة محمد صالح الخضور ، فقه الوقت في ضوء القرآن و السنة(مذكرة ماجستير) ، جامعة القدس ، 2006،ص 24.

2 المرجع السابق ، ص 32.

3 فاطمة محمد صالح الخضور ،مرجع سابق ، ص 31.

4 ابن الهمام ، فتح القدير ، ج1 ، د ط ، دار الإحياء التراث العربي ، بيروت ،ص 191.

5 الشربيني ، مغني المحتاج ، ج1، دار إحياء الثرات العربي ، بيروت ، ص 471.

6 النجدي الحنبلي ، زاد المستقنع ، ج1، ط2، بساط ، بيروت ، ص 1403.

7 جمال محمد محمود ازهير ، التوقيت في الأحوال الشخصية (رسالة ماجستير) ،جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، 2001 ، فلسطين، ص 8.

8 فاطمة محمد صالح الخضور ، مرجع سابق ، ص 34.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني : ضبط و حساب الوقت

إن الحساب المعتمد في الإسلام هو الحساب القمري و هذا ما اعتمده المسلمون في عهد عمر ابن الخطاب ، بجعل العام الذي هاجر فيه الرسول صلى الله عليه و سلم هو بداية التأريخ الإسلامي .

و عليه فالتوقيت المعتمد إسلاميا هو التوقيت القمري و الذي يرتبط به تنظيم العبادات و غيرها من الأحكام لارتباطها بالهلال ، فاليوم في التوقيت القمري يبدأ في المغرب بغياب الشمس و ظهور القمر ، فإن إتباع المسلمين اليوم للتوقيت الشمسي الميلادي و الذي هو معتمد في معظم أنحاء العالم فيه تبعية كبيرة للغرب ، ولو اتبع المسلمون توقيتهم لأدى ذلك إلى انسجام مع عقيدتنا و عبادتنا و تشريعنا ، مما يؤدي على توفير في جميع النواحي الاقتصادية و العلمية [1].

المطلب الثاني: أهمية و مكانة الوقت

و لعظم الوقت كانت له الأهمية و المكانة التي نوه إليها القرآن الكريم ، و كان للوقت و أقسامه المختلفة ذكرا ووجودا حاضرا في آيات كتاب الله العزيز ، بل إن الحديث عنه في كتاب الله العزيز جاوز ذلك إلى القسم بالوقت و أجزائه ، و التذكير بنعمة الحياة الدنيا على الإنسان ، و أن الله تعالى جعل من أجزاء الوقت نعمة يعرف بها حساب الأيام و الشهور و السنين ، و غيرها من الفوائد لذكر الوقت في القرآن الكريم[2] .

وكلنا يعلم أن الله عز وجل له في كل ما خلق ، و في كل ما ذكره في كتابه العزيز حكمة معينة قد نعلمها و قد نجهلها .

و لا شك أن الالتزام بهذا الزمن، يرشدنا إلى أهمية الوقت، وأن كل شيء في هذا الكون مخلوق بقدر، بل أضف إلى ذلك خلق الليل والنهار كل يعقب صاحبه لكل منهما وقت محدود، وخلق الإنسان في رحم أمه في زمان معلوم، وشعائر الإسلام أيضاً لها أوقات محددة معلومة لا تصح قبلها، وتحرم بعدها إلا بعذر. فالعبادات محددة بأوقات معلومة، وكذا المعاملات وغيرها [3].

و إن المتأمل في قيمة الوقت و مكانته لن يجد وصفا لقيمة الوقت و مكانته مثل وصف القرآن الكريم له ، فقد وصف الكافر يوم القيامة عندما يرى مصيره كيف يطلب و يتمنى أن يعاد إلى الحياة الدنيا ليأتي بملء الأرض ذهبا و مثله معه ليفتدي به من عذاب يوم القيامة و أنى له ذلك [4].

إن جزء من الحسرة و الندامة التي يصاب بها من ضيع عمره و سفك دم زمانه ، لا تساوي عشرة معشارها حسرات الخلق جميعا في الحياة الدنيا لو اجتمعت فقد يفقد الإنسان شيئا ، و قد يفوته فيتمكن من إعادته ، قد تتوقف عجلة الحياة ، قد تتوقف حركة الشمس و القمر، قد يتوقف عقرب زمانه ليعيد لحظة

---

1 المرجع السابق ، ص 54-56.

2 فاطمة محمد صالح الخضور ، مرجع سابق ، ص 72.

3 عصام توفيق سلمان القرا ، أثر الوقت في أحكام الأحوال الشخصية (مذكرة ماجستير) ، كلية الشريعة و القانون ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2013، ص 5-6.

4 جمال محمد محمود ازهير ، مرجع سابق ، ص 25.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قد مضـــت من لحظات زمانه ، فمطلب بعيد المنال ، فإن اليوم إذا فات لن يعود لو فني الوجود و جاء بعده الوجود لن يعود [1].

لقد استفاضت نصوص القرآن و السنة لتذكر العبد بقيمة الوقت و استثماره في الطاعة ، فقد أقسم الله تعالى به في الكثير من مواضـــع القرآن الكريم قال ســبحانه و تعالى :" **وَالْعَصْـرِ (1) إِنَّ الْإِنسَـانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ(3)**" [2]. كما أقسم سبحانه بالضحى : " **وَالضُّـحَىٰ (1) وَاللَّيْلِ إِذَا سَـجَىٰ(2)** ..." [3]، و لمكانة الوقت و أهميته عند الله ســبحانه و تعالى أخبرنا الرسول صلى الله عليه و سلم عن ديمومة بعض الأعمال للعبد بعد موته و عدم انقطاعها بالموت حثا لنا كي نحرص على الطاعة و لا نفرط بالوقت قال عليه الصلاة و السلام : " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة ، إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له " [4].

إن إدراك الإنسـان لقيمة الوقت ليس إلا إدراك لوجوده و إنسـانيته ، كما أشـار القرآن الكريم إلى أن الله لم يخلق الناس عبثا ، و إنما لأهداف سامية كلها تتجه نحو خدمة الإنسان من منطلق تسخير ما في الكون لخلافة الإنســـان على الأرض و عمارته لها ، بل إن من معاني التســـخير و التكريم الرباني أن يستغل الإنسان وقته و عمره على هذه الأرض فيكون منتفعا عاملا مسخرا لكل ما على الأرض ، ليكون أهلا لاختيار الله له للخلافة.

المبحث الثاني: تنظيم الشرع للوقت في أحكام الأسرة

سنتطرق في هذا المبحث إلى بيان علاقة الوقت بأحكام الأسرة في المطلب الأول ، أما في المطلب الثاني سنبين علاقة الوقت بمقاصد التشريع .

المطلب الأول: علاقة الوقت بأحكام الأسرة

إن المتأمل في أحكام الشـريعة الإسـلامية لا يفوته إدراك ما للوقت من ارتباط وثيق بالكثير من أحكام العبادات وعلاقات الناس بعضـهم ببعض؛ مما يجعل الإنسـان يسـير وفق نظام وقتي محدد لا يستطيع تجاوزه، بل يندرج تحته ليحقق بذلك قانون كوني منظم صنعه الله وأتقن صنعه.

فالمتدبر للشـعائر التعبدية في الإسلام يلحظ هذا، فالصـلاة مرتبطة باليوم وأجزائه في حين يرتبط الصيام بوحدة من وحدات السنة وهي الشهر، وكذلك الحج، في حين نجد أن الزكاة مرتبطة بدورة سنوية تختلف من شخص إلى آخر.

أما عن علاقات الناس بعضـهم ببعض في مجال الأحوال الشـخصية، فالمتأمل في ذلك يلحظ أن الوقت لا يكاد ينفك في الغالب عن أحكام هذه العلاقة منذ أول سـاعة ينوي فيها الشـخص أن يطأ هذه المرحلة من مراحل الحياة، فإن اسـتهل ورث في أول لحظة من حياته، فإذا نوى خطبة امرأة فالرؤية

---

1 جمال محمد محمود ازهير ، مرجع سابق ، ص 25.

2 سورة العصر .

3 سورة الضحى ،الآية 1-2.

4 صحيح مسلم ، 1631.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مرتبطة بوقت محدد عند نية الزواج أو قبل الخطبة أو قبل العقد على اختلاف بين الفقهاء، وذلك لأنه يحرم النظر إلى الأجنبية لغير حاجة أو ضرورة، فإذا خطب واتفقا على إنشاء العقد فلا يحل له في مدة الخطبة من مخطوبته شيء؛ لأن الخطبة وعد بالزواج وليست زواجا[1] .

وللوقت ارتباط وثيق ومؤثر في أحكام عقد النكاح والصداق، سواء أكان ذلك في الشهادة ووقت لزومها أو سماع الشاهدين لكلام المتعاقدين أو في وقت قبض المهر وغيرها من الأحكام المتعلقة بعقد النكاح والصداق، فعقد النكاح قائم على التأبيد، و لا يجوز فيه التأقيت بمدة محددة حتى يحقق مقاصده الشرعية، وكذلك لا يجوز إرجاؤه إلى زمن المستقبل بل يجب انعقاده في الحال.

بل زد فؤادك استبصارًا بما للوقت من أثر جلي على أحكام الفرقة، وحقوق الزوجة والأولاد ، هذا الارتباط الوثيق بالوقت يجعل الإنسان يحس بالزمن ويجعله حاضرًا في وعيه الفردي و الاجتماعي [2].

المطلب الثاني: علاقة الوقت بمقاصد التشريع

إن المتأمل في علاقة الوقت بالأحوال الشخصية بمقاصد التشريع يجد أن الوقت في الأحوال الشخصية لا يكاد ينفك لحظة عن مقصد سام وهدف نبيل وحكمة بالغة منزلة من رب حكيم عليم [3].

الفرع الأول :المقاصد الشرعية من كون عقد النكاح على وجه التأبيد

الزواج في الإسلام هو الزواج الإنساني ، وهو فطرة اجتماعية صاحبت المجتمع البشري في عهوده المختلفة ، فضلا على أنه عهد و ميثاق بين الزوجين ، يلتزم كل منهما بمقتضاه بواجبات نحو الطرف الآخر ، فهو فاتحة الأسرة و مبدأ انبثاقها إلى الوجود ، و أساس تكوين الأجيال البشرية [4] ، قال تعالى :" **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (1)**" [5] ، و قوله تعالى : **وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (21)**" [6]، فقد سمي الزواج بالميثاق الغليظ الذي لا يمكن قطعه ، لأن بموجبه تقام خلية اجتماعية مترابطة على أساس ميثاق غليظ محكم من الأخلاق و الواجبات و الحقوق و هذا ما يدل إلا على قوة الارتباط و الالتزام .

وهو سنة كونية جعلها الله عز وجل سبيلاً للتناسل وحفظ البشرية من الانحراف لتسمو النفس البشرية عن مماثلة الحيوانات من أجل الرقي في منازل التكريم الإلهي لهذا الآدمي، لذا اقتضت الحكمة

---

1 المادة الخامسة من قانون الأسرة الفقرة الأولى : " الخطبة وعد بالزواج "

2عصام توفيق سلمان القرا ، مرجع سابق ، ص 13.

3 المرجع السابق ،ص 15.

4 العربي بختي ، نظام الأسرة في الإسلام و الشرائع و النظم القانونية القديمة ، ط1، كنوز الحكمة ، 2013، الجزائر ، ص 180,

5 سورة النساء، الآية 1.

6 سورة النساء ، الآية 21.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لإلهية أن تخطو البشرية على سبيل العفة والنقاء فشرعت النكاح على التأبيد[1] لتتحقق المقاصد الشرعية من هذا الميثاق الغليظ [2].

1.المقاصد الشرعية لتأبيد النكاح [3]:

أ/ طلب السكنى والازدواج، والمودة والرحمة:

وهذا المقصد ينتفي مع توقيت الزواج إذ يسعى كل من الزوجين أو أحدهما إلى تحقيق مآربه في هذا الوقت دون النظر إلى هذه المقاصد السامية.

إن الدخول في عقدة النكاح على التوقيت والتأجيل يقربه من عقود الإيجارات والأكرية، ويخلع عنه ذلك المعنى المقدس الذي ينبعث في نفس الزوجين من نية كليهما أن يكون قريناً للآخر ما صلح الحال بينهما فلا يتطلبا إلا ما يعين على دوامه إلى أمد مقدور؛ فإن الشيء المؤقت المؤجل يهجس في النفس انتظار محل أجله ويبعث فيها التدبير إلى تهيئة ما يخلفه به عند إبان انتهائه، فتتطلع نفوس الزوجات إلى رجال تعدنهم وتمنينهم، أو إلى افتراض في مال الزوج، وفي ذلك حدوث اضطرابات فكرية، وانصراف كل من الزوجين عن إخلاص الود للآخر[4].

ب/ إنجاب الأولاد وتكثير عدد المسلمين:

فالله سبحانه وتعالى خلق آدم ثم جعل من ضلعه زوجًا له حتى تكون له الذرية فيقوم بخلافة الأرض وعمارتها، ولا يتحقق ذلك إلا بالزواج، إذ كيف يحصل التكاثر والذرية المسلمة التي ستحقق العبادة لله سبحانه وتعالى دون وجود رابط إسلامي قائم بالزواج بين الرجل والمرأة.

و بإنجاب الأولاد يتحقق معنى الاستخلاف الذي أراده الله للإنسان في هذه الحياة، وبهذا تتم العبادة التي أرادها الله وأمر بها من إنجاب الأولاد. أما تكثير النسل استجابة لأمر الرسول بالتكاثر ليفاخر بأمته باقي الأمم ، وما من شك أن تأقيت الزواج سيحيل دون التناسل، ثم إنه إذا حدث الإنجاب فلن يتوفر الجو المناسب لرعاية الأبناء، مما قد يؤثر سلباً على الغاية التي خلقوا من أجلها.

ج/بناء الأسرة الصالحة السوية، وبناء المجتمع المستقيم، واستنهاض الأمة الرائدة:

لا شك أن تأبيد الزواج سيسهم في بناء أسرة متوادة متراحمة متعاونة على البر والتقوى تكون لبنة في مجتمع إيماني حضاري لتجتمع هذه اللبنات لتكون خير أمة أخرجت للناس.

---

1 يشترط في صيغة العقد أن تكون دالة على التأبيد ، لأن مقتضى عقد الزواج هو حل العشرة الزوجية و دوامها لبناء أسرة و المحافظة على النسل ، و تربية الأولاد و القيام على شؤونهم ، و التأقيت يتنافى مع هذه الغايات المقصودة من الزواج ، فلا بد أن يكون هذا العقد دالا على التأبيد لا التأقيت ، و لهذا أجمع الفقهاء على بطلان عقد الزواج القائم على التأقيت.

2 عصام توفيق سلمان القرا ، مرجع سابق ، ص 15.

3 المرجع السابق ، ص 15-16.

4 المرجع السابق ، ص15.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني :المقاصد الشرعية للعدة [1]

العدة بكسر العين جمع عدد وهي الإحصاء مأخوذ من العدد لاشتمالها على عدد الأقراء أو الأشهر غالبا ، يقال عددت الشيء عدة أحصيته إحصاء ، و تطلق أيضا على المعدود ، يقال عدة المرأة أيام أقرائها [2] .

و العدة في اصطلاح الفقهاء أجل ضرب لانقضاء ما بقي من آثار النكاح ، فإذا حصلت الفرقة بين الرجل و أهله ، لا تنفصم الزوجية من كل الوجوه بمجرد وقوع الفرقة ،بل تتربص المرأة و لا تتزوج غيره حتى تنتهي تلك المدة التي قدرها الشارع 3. و هي شرعا أجل حدده الشارع لانقضاء ما بقي من آثار الزواج بعد الفرقة ، فالزوجة المدخول بها بعد حل عقدة زواجها بأي سبب ، كان لها أن تتربص و تنتظر ولا تتزوج بغير زوجها الأول حتى تنقضي عدتها بانتهاء ذلك الأجل المحدود.

أما الزوج إذا فارق زوجته بأي سبب فليس عليه أن يتربص أي مدة أو يمتنع عن الزواج فيها ، إلا إذا كانت من يريد بها محرما لمن طلقها ، فإن عليه أن ينتظر حتى تنقضي عدة مطلقته لئلا يكون جامعا بين المحرمين ،و كذلك إذا كانت له زوجات أربع و طلق واحدة منهن لا يحل له التزوج قبل انقضاء عدتها لئلا يكون جامعا بين أكثر من أربع [4].

حيث شرع الإسلام العدة حال افتراق الزوجين وأوجبها على المرأة دون الرجل لحِ كَم عظيمة، حتى لا يتطرق الفساد والشقاق إلى الناس، ولرأب صدع الأسرة وإعادتها إلى حال التوافق والوئام.

*** العلم ببراءة الرحم:**

لعل من أبرز المقاصد الشرعية للعدة العلم ببراءة الرحم؛ إذ يجدر بالمسلم أن لا يسقي ماءه زرع غيره كي لا تختلط الأنساب وتفسد. يقول ابن القيم :العلم ببراءة الرحم، وأن لا يجتمع ماء الواطئين فأكثر في رحم واحد،فتختلط الأنساب وتفسد، وفي ذلك من الفساد ما تمنعه الشريعة والحكمة، فإن قيل إن براءة الرحم تثبت بحيضة واحدة فما الداعي لتطويل العدة على هذا القدر من الوقت.

الإجابة على ذلك :بأن براءة الرحم حقاً تثبت بحيضة واحدة، ولكن تأمل ما كشفه العلم الحديث من إبداع الله في خلقه، جاء على لسان الدكتور عبد الباسط محمد السيد أستاذ التحاليل الطبية بمركز البحوث وعضو هيئة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة ... أثبت العلم أن ماء الرجل يترك بصمة في رحم المرأة لا تشبهها أي بصمة لرجل آخر على وجه الأرض...إلخ.

تعظيم خطر هذا العقد، ورفع قدره، وإظهار شرفه.

طويل زمان الرجعة للمطلق؛ إذ لعله أن يندم ويفئ فيصادف زمناً يتمكن فيه من الرجعة.

---

1 عصام توفيق سلمان القرا ،مرجع سابق ، ص 17-19.

2 وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي و أدلته ، ج7، ط2، دار الفكر ، دمشق ، 1985ص 624.

3 محمد أبو زهرة ، الأحوال الشخصية ، ط3، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1957، ص 372.

4 عبد الوهاب خلاف ، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية ، ط2، دار القلم ، الكويت ، 1990، ص 167.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قضـاء حق الزوج، و إظهار تأثير فقده في المنع من التزين والتجمل، ولذلك شـرع الإحداد عليه أكثر من الإحداد على الولد والوالد. لذلك نجد أن عدة المتوفى عنها زوجها أطول من عدة المطلقة فقد أظهرت أحدث الدراسات التي أجريت على عدد من المطلقات والأرامل فأثبتت ما يلي: أن الأرملة تحتاج وقتاً أطول من المطلقة لنسيان الشفرة وذلك يرجع إلى حالتها النفسية حيث تكون حزينة أكثر على فقدان زوجها إذا لم تصب منه بضرر الطلاق بل توفاه الله .

لاحتياط لحق الزوج، ومصـلحة الزوجة، وحق الولد، والقيام بحق الله الذي أوجبه : ففي العدة أربعة حقوق، وقد أقام الشـارع الموت مقام الدخول في اسـتيفاء المعقود عليه؛ فإن النكاح مدته العمر، ولهذا أقيم مقام الدخول في تكميل الصـداق، وفي تحريم الربيبة عند جماعة من الصـحابة ومن بعدهم فليس المقصود من العدة براءة الرحم، بل من بعض مقاصدها وحكمه.

خاتمة:

إن مسـألة الوقت من المسـائل التي تخص كل إنسـان في هذه الحياة ، فإن كان الوقت هو الحياة ، فإن الدراسة تقول إن الوقت طريق الوصول إلى الحياة ، الحياة الكاملة سعادة أو شقاوة ، حيث الخلود أو البقاء [1] ، و تتلخص النتائج المتوصل إليها :

الوقت ذو قيمة عظيمة ، فهو أثمن و أنفس ما يملك الإنسان ، لأن أعز شيء لدى الإنسان عمره و حياته ، و ما هو في الحقيقة إلا زمن .

عني القرآن الكريم بالوقت ، فعده من النعم العظيمة .

وجب إتباع التوقيت الإسـلامي في كل المعاملات ألا وهو التوقيت القمري ، لما في ذلك من تناسب في تشريعات الإسلام .

إن الوقت ما وجد إلا لاستقرار جميع المعاملات و العقود .

بيان العلاقة الوثيقة بين الوقت وبين أحكام الأسـرة ، فيلحظ أن الوقت لا يكاد ينفك في الغالب عن أحكام الأحوال الشخصية فله ارتباط وثيق ومؤثر بها .

و في الأخير نقترح مجموعة من الاقتراحات:

تعريف الناس بأهمية الوقت ، و أن الإنسان مكلف من وقت بلوغه إلا مماته.

توجيه المسلمين و خاصة طلاب العلم ، إلى ضرورة الإفادة من الوقت و استثماره و هذا عن طريق دورات علمية و نظرية .

و جوب إظهار جانب الوقت من الناحية المقاصـدية و علاقته بأحكام الأسـرة التي تعد محور و خلية المجتمع .

1 جمال محمد محمود ازهير،مرجع سابق ، ص 161.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المراجع:

أ-الكتب:

1- ابن الهمام ، فتح القدير ، ج1 ، د ط ، دار الإحياء التراث العربي ، بيروت .

2- أبو الفضل جمال الدين محمد بن كرم (ابن منظور)، لسان العرب ، الجزء 15 ، د.ط ، دار الصادر ،بيروت .

3- الشربيني ، مغني المحتاج ، ج1، دار إحياء الثرات العربي ، بيروت .

4- النجدي الحنبلي ، زاد المستقنع ، ج1، ط2، بساط ، بيروت .

5- عبد الوهاب خلاف ، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية ، ط2، دار القلم ، الكويت ، 1990.

6- العربي بختي ، نظام الأسرة في الإسلام و الشرائع و النظم القانونية القديمة ، ط1، كنوز الحكمة ، 2013، الجزائر .

7- محمد أبو زهرة ، الأحوال الشخصية ، ط3، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1957.

8- وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي و أدلته ، ج7، ط2، دار الفكر ، دمشق ، 1985.

ب-الرسائل الجامعية:

1- جمال محمد محمود ازهير ، التوقيت في الأحوال الشخصية (رسالة ماجستير) ،جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، 2001 ، فلسطين.

2- عصام توفيق سلمان القرا ، أثر الوقت في أحكام الأحوال الشخصية (مذكرة ماجستير) ، كلية الشريعة و القانون ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2013.

3- فاطمة محمد صالح الخضور ، فقه الوقت في ضوء القرآن و السنة(مذكرة ماجستير) ، جامعة القدس ، 2006.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com